## تفسير السمعاني

- ② 373 ② ( ^ على ا□ إن □ يحب المتوكلين ( 159 ) إن ينصركم □ فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى □ فليتوكل المؤمنون ( 160 ) وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ) \* \* \* \* .
  ( ^ فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ) المشاورة هي استخراج الرأي ، وكانت المشاورة جائزة للنبي في أمور الدنيا ، فأما في أمور الدين فعلى التفصيل إن كان في شيئين يجوز كلاهما ، جازت المشاورة ، كما شاورهم في أسارى بدر ، حيث كان يجوز القتل والفداء . .
  والفداء . .
  والثالث : في أمور ثبتت نصا ، كالصوم والصلاة ، لا تجوز فيها المشاورة . .
  اجتهاده ، جازت مشاورته ، وإلا فلا . .
  - ولأي كان يشاور ؟ قال الضحاك : ليقتدى به ، وليستن بسنته ، وهو قول سفيان الثوري ، وقال قتادة : تطييبا لقلوبهم . .
- ( ^ فإذا عزمت فتوكل على ا□ ) أي : لا تتوكل على المشاورة ، وإنما توكل على ا□ ( ^ إن ا□ يحب المتوكلين ) . .
  - ( ^ إن ينصركم ا□ فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده ) الخذلان : الامتناع عن النصرة عند الحاجة ( ^ وعلى ا□ فليتوكل المؤمنين ) . .
- قوله تعالى : ( ^ وما كان لنبي أن يغل ) يقرأ بقراءتين ، فمن قرأه : بفتح الياء وضم الغين ، فمعناه : أن يخون . .
- قال ابن عباس : سبب نزول الآية : أنه يوم بدر فقدت قطيفة حمراء ، فقال بعض أصحاب رسول ا□ : الرسول أخذها ؛ فنزل قوله : ( ^ وما كان لنبي أن يغل ) . .
- وقال محمد بن كعب القرظي : معناه : وما كان لنبي أن يكتم شيئا من الوحي ، ويخون فيه .

وفيه قول ثالث: ' أن النبي كان قد بعث طلائع ، فهم ألايعطيهم من الغنائم